

وسائل الشيعة

[69] (3038) 7 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن غالب، عن ثابت أبي المقدم قال: كنت مع أبي جعفر (عليه السلام) فإذا بجنازة لقوم من جيرته فحضرها وكنت منه قريبا منه فسمعتة يقول: اللهم إنك (1) خلقت هذه النفوس، وأنت تميمتها وأنت تحييها، وأنت أعلم بسرائرها وعلانيتها منا ومستقرها ومستودعها، اللهم وهذا عبدك ولا أعلم منه شرا (2) وأنت أعلم به، قد جئناك شافعين له بعد موته، فإن كان مستوجبا فشفعنا فيه، واحشره مع من كان يتولاه. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (3). 4 - باب كيفية الصلاة على المخالف، وكراهة الفرار من جنازته إذا كان يظهر الاسلام. (3039) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا صليت على عدو الله فقل: اللهم إنا (1) لا نعلم منه إلا أنه عدو لك ولرسولك، اللهم فاحش قبره ناراً، واحش جوفه ناراً، وعجل به إلى النار، فإنه كان يوالي (2) أعداءك، ويعادي أوليائك، ويبغض أهل بيت نبيك، اللهم ضيق عليه قبره، فإذا رفع فقل: اللهم لا ترفعه ولا تزكّه. _____ 7 - الكافي 3: 188 / 6. (1) في نسخة: أنت (منه قده). (2) في التهذيب: سوءاً، (هامش المخطوط). (3) التهذيب 3: 196 / 451. الباب 4 فيه 7 أحاديث 1 - الفقيه 1: 105 / 491. (1) في الكافي: أن فلانا (هامش المخطوط). (2) في الكافي: يتولى (هامش المخطوط). (*)